

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٢ لسنة ٢٠١٦

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات

التأديبية وتعديلاته؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٥ لسنة ٢٠١٤ الصادر في ٢٠١٤/٩/٢؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٦/٤/٦؛

وعلى ما عرضه وزير العدل؛

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

تُفصل الأستاذة / شروق هشام أحمد فؤاد إبراهيم جنينة - معاون النيابة الإدارية -

من وظيفتها بغير الطريق التأديبي.

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ شعبان سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٩ مايو سنة ٢٠١٦ م).

**عبد الفتاح السيسي**